



الأوقاف الجزائرية خلال العهد الاستعماري (1830-1873)

- التشريعات والانعكاسات -

Algerian endowments during the colonial era (1830-1873)

- *Legislation and implications* -

مسعود هلالي

جامعة الجلفة (الجزائر)

helalimd25@gmail.com

المعلومات المقال	الملخص:
<p>تاريخ الارسال: 27 افريل 2021</p> <p>تاريخ القبول: 25 ماي 2021</p> <p>الكلمات المفتاحية:</p> <ul style="list-style-type: none"> ✓ الأوقاف الجزائرية: ✓ الاحتلال الفرنسي: ✓ القوانين والتداعيات: 	<p>سعت الإدارة الاستعمارية الفرنسية في الجزائر، منذ الأيام الأولى للاحتلال إلى العمل وفق سياسة تدريجية مأكرة إلى فرنسة ما تعلق بنظام الأوقاف، الذي مثل أبرز مصادر التمويل التي كان يعتمد عليها الجزائريون وقتئذ، حيث عمدت إلى وضع تشريعات أو قوانين بهدف زعزعة وتغيير مجموع القيم، الأعراف والمبادئ التي كان يحتكم إليها المجتمع الجزائري في هذا المجال التشريعي، وهو ما انعكس سلبا على مختلف مناحي الحياة: الاجتماعية، الاقتصادية، التعليمية وكذا الدينية، الأمر الذي يستوجب الوقوف عنده قصد تجلية متعلقاته.</p>
Article info	Abstract :
<p>Received 27 April 2021</p> <p>Accepted 25 May 2021</p> <p>Keywords:</p> <ul style="list-style-type: none"> ✓ Algerian endowments: ✓ the French occupation: ✓ Laws and implications: 	<p><i>The French colonial administration in Algeria, since the first days of the occupation, sought to work according to a cunning, gradual policy to Frenchize the endowment system, which represented the most prominent sources of funding on which the Algerians were relying at the time, as it set out to legislate or laws with the aim of destabilizing and changing the sum of values, customs. And the principles that the Algerian society was bound by in this legislative field, which was negatively reflected in all aspects of life: Social, economic, educational, as well as religious, which must be considered in order to reveal its belongings.</i></p>

مقدمة:

الناظر في أنماط الاستعمار الذي شهدته العالم الحديث، يلحظ أن الاستعمار الفرنسي للجزائر على وجه التحديد (1830-1962م) يُعْتَبَرُ تجربة خاصة، وأسلوباً متميزاً في فرض الهيمنة الأوربية على أحد أهم الأقطار الإسلامية، فبغض النظر عن كونه يقوم على الآلة العسكرية، يستند على السياسة الاستيطانية، ويهدف إلى تغيير المعطيات البشرية والقيم الحضارية، يعمل على القضاء على الأسس والمكاسب الاقتصادية للبلاد الجزائرية، فإن هذا الاستعمار من حيث منهجه وطرقه إنما شكل ظاهرة تاريخية فريدة من نوعها، بل أنموذجاً خاصاً في تعامل قوة أوربية مع كيان آخر يتناقض معها في التوجهات ويختلف عنها في القيم الحضارية، مما جعل المشروع الاستعماري الفرنسي بالجزائر بمثابة المخبر الأوثق لتجسيد أساليب وإجراءات هدفها إلغاء الوجود التاريخي وتحطيم البنية الاقتصادية والاجتماعية للأمة الجزائرية (سعيدوني، 2000، ص 19).

فكان من أهم الآليات الاستعمارية ذات الأثر البالغ في هذا السياق، السعي إلى تغيير مشتملات المنظومة التشريعية والقضائية، التي يعتبر من أظهر فروعها نظام الأحوال الشخصية- لاسيما ما تعلق منه بالأوقاف- الذي شكّل في الحقيقة إحدى أهمّ عوامل وسمات تمسك الجزائريين بعناصر ومقومات هويتهم العربية الإسلامية الراسخة، فلم يرضوا عن الاحتكام لقواعد الشريعة الإسلامية والأعراف الموافقة لها في هذا المجال بديلاً، حيث صمدوا أمام المدّ الاستعماري الذي يعتبر في حقيقة الأمر مدّاً تنصيرياً (البعد الديني للاستعمار) كمقصد رئيس لاحتلال فرنسا للجزائر.

فقد سعت الإدارة الاستعمارية منذ بداية الاحتلال نحو العمل- وفق سياسة تدريجية مآكرة- إلى فَرْزَسَة ما تعلق بنظام الأوقاف، حيث عمدت إلى وضع تشريعات متزاوجة بين قوانين، أوامر ومراسيم... بهدف زعزعة وتغيير مجموع القيم، الأعراف والمبادئ التي كان يَحْتَكِمُ إليها الجزائريون في هذا المجال التشريعي قبل الاحتلال الفرنسي.

إشكالية الدراسة: أثرت في ثنايا هذه المقالة، معالجة الإشكالية التي يثيرها الموضوع محل الدراسة، من خلال الإجابة عن التساؤلات الآتية:

- ما هي أبرز التشريعات الفرنسية خلال العهد الاستعماري، التي سعت من خلالها السلطات الفرنسية إلى بسط نفوذها وسيطرتها على الأوقاف الجزائرية؟

- ثمّ ما مدى نجاح السياسة الاستعمارية في تحقيق مبتغائها في هذا المجال التشريعي، من خلال جملة الانعكاسات المترتبة عن مسعى فرنسا نظام الأوقاف على مختلف مناحي الحياة، الاقتصادية، الثقافية والدينية التي كان يؤديها هذا النظام في أوساط المستفيدين منه؟ وقد اعتمدت بمناسبة معالجة الموضوع على منهجين رئيسيين هما على التوالي: المنهج الاستقرائي؛ وذلك من خلال تتبع واستقراء مختلف النصوص التشريعية التي أصدرتها الإدارة الفرنسية فيما تعلق بنظام الأوقاف، والمتزاوجة بين القوانين، المراسيم والأوامر، فضلاً عن المحاولات التشريعية غير الرسمية، والتي حاولت من خلالها الإدارة الفرنسية تمرير سياستها الرامية إلى فرنسا الأوقاف الجزائرية.

مناهج الدراسة: كما اعتمدت في هذا المسعى على المنهج التحليلي، من خلال تحليل مضمون تلك التشريعات المختلفة، التي أصدرتها الإدارة الفرنسية بخصوص نظام الأوقاف في الجزائر المحتلة، ومعرفة جملة الانعكاسات المترتبة عن هذا المسعى التشريعي في أبعاده المختلفة؛ الاقتصادية، الثقافية والدينية... على الجزائريين وقتئذ.

أهداف الدراسة: لعل أبرز ما تستهدفه هذه المقالة العلمية:

- تجلية وتوضيح ما تعلق بمختلف الآليات التشريعية التي أوجدتها السلطات الفرنسية- بشكل رسمي أو غير رسمي؛ من خلال تبني العديد من المشاريع والمخططات التشريعية خلال الفترة الممتدة ما بين سنتي: 1830-1873.

- إلى جانب بيان ما تيسر من تداعيات وانعكاسات تلك السياسة التشريعية التي انتهجتها السلطات الاستعمارية على الجزائريين في

2. السياسة التشريعية الفرنسية بشأن الأوقاف في الجزائر (1830-1873)

1.2 واقع الأوقاف في الجزائر قبل الاحتلال الفرنسي:

قبل بسط ما تعلق بالسياسة التشريعية الفرنسية بشأن الأوقاف في الجزائر خلال فترة الاحتلال الفرنسي، أجدني مجبرا على الإشارة- ولو في شيء من الإيجاز- إلى مسألة جوهرية ممهدة لهذا العنصر من الدراسة والمتمثلة في توضيح ما تعلق بواقع الأوقاف في الجزائر قبل الاحتلال الفرنسي، ذلك أن هذه المسألة من الأهمية بمكان، حيث يغفل الكثير من الباحثين في موضوع الأوقاف في الجزائر خلال العهد الاستعماري عن التنبيه إليها- رغم أنها تُظهِر جليا مكانة وأهمية هذا الفرع التشريعي، والعامل الاقتصادي الحيوي، الذي انعكست عوائده على شتى مناحي الحياة المادية منها والأدبية، لا أقول على الجزائر والجزائريين فحسب، بل حتى على الحرمين الشريفين، الأندلسيين الموجودين في الجزائر، الجيش العثماني وقتئذ... - فقد تميزت الأوقاف حينها بكثرتها وتوسع انتشارها عبر مختلف أنحاء البلاد، فقد كانت موزعة على عدة مؤسسات خيرية ذات طابع ديني- تتميز بشخصية قانونية، ووضع إداري خاص- ولعل من بين أهم أنواع الأوقاف التي كانت تُنظَّم العمل الوقفي في تلك الفترة ما يأتي:

- 1- أوقاف مكة والمدينة: المعروفة بأوقاف الحرمين الشريفين، وتعد أقدم الأوقاف (بل أنها ترجع إلى ما قبل العهد العثماني) وأكثرها وأغناها، حيث تؤكد التقارير الاستعمارية بأن أوقاف مؤسسة الحرمين كانت تستحوذ على الشطر الأكبر من الأملاك الوقفية داخل مدينة الجزائر وخارجها، إلى درجة أن قنصل فرنسا (فاليارد) ذكر أن كل بيوت الجزائر وما يحيط بها من أراضي تعود لأحباس الحرمين.
- 2- أوقاف المساجد (من أعظمها مؤسسة أوقاف الجامع الكبير).
- 3- أوقاف الزوايا والقباب (المعروفة بأوقاف الزوايا والأولياء الصالحين).
- 4- أوقاف الأندلسيين (وكانت أوقافا لا تتعدى أهل الأندلس في الجزائر).
- 5- أوقاف الأشراف (وكانت أوقافا خاصة بفئة معينة من المجتمع).
- 6- أوقاف سبل الخيرات: كانت خاصة بمباني المذهب الحنفي، وأما أملاكها فقد كانت تقدر بثلاثة أرباع (75%) الأوقاف العامة.
- 7- أوقاف بيت المال.
- 8- أوقاف الإنكشارية (أوقاف الجند والثكنات).
- 9- أوقاف المرافق العامة.
- 10- أوقاف عيون الماء. (سعيدوني، 1986، ص 84)

أما بخصوص تنظيم الهيئة الإدارية للأوقاف في الجزائر في أواخر العهد العثماني؛ فقد تميز باحترام التسلسل التدريجي للوظائف الإدارية، الذي يحترم فيه صلاحيات الموظفين وطبيعة المهام الموكلة لهم، بحيث يصبح الجهاز الإداري ذا توزيع هرمي للمسؤوليات، واتخذ الشكل الآتي:

- أ- المجلس العلمي.
 - ب- الشيخ الناظر (الوكيل العام).
 - ج- الوكلاء (التظار).
 - د- إلى جانب مجموعة من الأعوان لتسهيل عمل المؤسسة الوقفية: كتاب الوكلاء الرئيسيين، العدول، الشؤش، وأعوان ملحقون بمؤسسة الوقف يقومون بالسهر على خدمة المرافق الدينية كالأئمة والخطباء، والقراء والمؤذنين.
- من خلال هذا التنظيم الإداري للأوقاف، تتجلى العناية التي أولاهها ممثلوا الدولة العثمانية لمسألة تنظيم هذا الفرع التشريعي، حيث شكّلوا

لها هيكل إداري منظما لتسيير وإدارة الأوقاف التابعة للمؤسسات الوقفية في شكل إدارة محلية مميزة، وجهاز إداري مستقل محدد الصلاحيات يتميز بمهارة المشرفين عليه وكفاءة القائمين بشؤونه (بوضياف، 2010، ص 29)

ونظرا لعلم الحكومة الجزائرية التابعة للدولة العثمانية - وامتد - بالدور البارز الذي يؤديه قطاع الأوقاف في بعده الاقتصادي؛ لما يدره من أموال وغلل وثمار، فقد أنشأت هيئة مسؤولة تسهر على تحقيق هذه المصلحة وتشرف على تسييرها بضبط ما تنتجه من دخل أو ريع وما تنفق من خرج إضافة إلى ما يستوجب القيام عليها وحفظها من التلف والهلاك، وفق ما تقضي به أحكام التشريع الإسلامي التي تولي أهمية بالغة لإرادة الواقفين، فكان لهذه المصلحة (مصلحة الأوقاف) مجلس يشتمل على أربعة أو خمسة أفراد من أعيان القوم: وكيل واحد أو وكيلان، عضوان مستشاران ينتخبان غالبا من هيئة العدول (أعضاء المحكمة الشرعية) ويضاف إليهم باش شاوش لمباشرة الأعمال.

إلا أنّ كلّ ذلك قضى عليه الاستعمار الفرنسي بجرّة قلم، من خلال ما أقدم عليه الجنرال (دي برمون) - ومن جاء بعده - من خلال جملة التشريعات التي قضت على الأوقاف الإسلامية، وفتحت المجال رحبا للاستيلاء عليها. (الجيلالي، 2009، 53/4)

2.2 التشريعات الفرنسية المتعلقة بالأوقاف خلال الفترة (1830-1873):

منذ بداية الاحتلال الفرنسي للجزائر، وجدت السلطات الاستعمارية في الأوقاف بمختلف مؤسساتها إلى جانب كثرتها، حجر عثرة أمام سياسة التوسع الاستعماري في الجزائر، نظرا لطبيعة الأملاك الوقفية (من خلال عدم جواز التصرف فيها بنقل ملكيتها ولا توريثها...) الأمر الذي شكّل إحدى أهم العوائق التي حدّت من سياسة الاستيلاء على الأملاك والاستحواذ على الأراضي لصالح الأوربيين المعمرين، إلى جانب سعيهم من وراء ذلك إلى إقامة قاعدة اقتصادية تعتمد عليها السلطات الفرنسية في جلب الأموال التي تستعملها في تنفيذ مخططاتها الاستعماري، وهذا ما أكده العديد من الفرنسيين وقتئذ.

فالكاتب الفرنسي "بلانكي" يرى أنّ: "الحصانة والمناعة التي تتمتع بها الأوقاف تشكّل إحدى العوائق التي يمكن التغلب عليها، والتي تحول دون الإصلاحات الكبرى التي هي وحدها القادرة على تطوير الإقليم الذي أخضعته أسلحتنا وتحويله إلى مستعمرة حقيقية." (سعيدوني، 2000، ص 21)

هذا، ولم ينتظر الفرنسيون - منذ بداية الغزو - نتائج حملتهم لتقرير مصير مختلف الأملاك الوقفية (باعتبارها إحدى الأصناف الأربعة التي تنقسم إليها الأملاك وقتئذ على النحو المتقدم البيان آنفا) تفيد المصادر التاريخية الفرنسية أنّ الأملاك عشية الغزو الفرنسي للجزائر سنة 1830، كانت مصنفة إلى أربعة أصناف موزعة على النحو الآتي:

أ- أملاك البايك (الدولة)؛ وعددها خمسة آلاف ملكية، تقدّر قيمتها بأربعين (40000) فرنك، تحولت جميعها إلى الدولة الفرنسية، التي حلّت محل الجزائر. وتشمل تلك الأملاك: الثكنات، المباني الرسمية، قصور الحكام والوزراء وكبار الموظفين...
ب/ أملاك بيت المال، وكانت تشمل ما يؤول إلى بيت المال من الأملاك المحجوزة ومن لا ورثة له... ولا تعرف قيمة هذه الأملاك لأنّ هذه المصادر لم تذكرها.

ج/ الأملاك الخاصة؛ والتي ترجع للأفراد سواء أكانوا حاضرين أو غائبين، هي الأخرى لا تعرف قيمتها في إحصاء سنة 1830م.

د/ أملاك الأوقاف؛ وهي المبتينة أعلاه. (بوابة الجزائر، 2014)

لاسيما الأوقاف التي كانت في مدينة الجزائر العاصمة - باعتبارها أولى المدن احتلالا، قبل أن تسقط بعدها العواصم الأخرى كقسنطينة؛ ثاني المدن الكبرى والتي تم احتلالها سنة 1837م... بل راحوا يتصرفون فيها كما لو كانت أملاكا خالصة لهم.

أمام هذا الواقع، عمدت الإدارة الفرنسية الاستعمارية إلى تقليص مساحة الأوقاف وإبطال الأحكام المتعلقة بها لفائدة المستوطنين الأوربيين، إذ تمّ تصفية الأراضي الموقوفة وفق سياسة مُسطرة تستهدف القضاء على الأملاك العقارية الوقفية، "ومهما كانت الصيغ التي عرفتها المرحلة ما بين سنتي (1832 - 1842م) فإنّ النتيجة واحدة وهي اغتصاب ومصادرة الأوقاف وضمها إلى الدومين وجعل ربعها

تابعا لصالح الإدارة الاستعمارية دون تعويض أصحابها ودون صيانتها، بل الكثير منها قد أُذيب دخله في الميزانية العامة للدولة، ولكن ذلك لم يتحقق فجأة بل مرّ بمراحل وقرارات كانت تهدف إلى بسط السلطة الفرنسية بيدها على هذا المصدر المالي الإسلامي الذي كان الممّول الوحيد (خارج ميزانية الدولة في العهد العثماني) في مختلف المجالات الحياتية (سعد الله، 1992، 73/1)، وهو ما تجلّى فعلا من خلال جملة التشريعات التي اعتمدها الإدارة الفرنسية كغطاء في عملية الاستيلاء على الأوقاف (حططاش، 2005/2014، ص 34) والتي يمكن إجمالها فيما يأتي:

أولا. القرار المؤرخ في 08 سبتمبر 1830: يقضي هذا القرار الذي أصدره الجنرال (دي برمون) بمصادرة الأوقاف الإسلامية والاستيلاء عليها، فقد تمّ بموجب هذا القرار تحويل السلطة العسكرية الفرنسية الحق في الاستحواذ على أملاك موظفي الإدارة التركية السابقة، وبعض الأعيان - كالفراكل والحضر - بالإضافة إلى بعض الأوقاف التابعة لمؤسسة الحرمين والمساجد والأندلس وسبل الخيرات وغيرها (سعد الله، 1998، 161/5-163)، واشتمل هذا القرار على ثماني (8) مواد، أهمها ما يأتي:

جاء في المادة الأولى (1) منه: "كلّ المنازل والمتاجر والدكاكين والبساتين والحدائق والأراضي والمخلات، وأيّة مؤسسة مهما كانت، لها ربع مهما كان عنوانه، موجه إلى مكة والمدينة أو المساجد، أو أيّة جهات محددة ستكون مستقبلا تحت إدارة الدومين، وهي التي تؤجرها، وهي التي ستحصل منها على المداخل وتقدم عنها الحساب إلى من يهمله الأمر."

بل لم يلبث قائد الحملة الفرنسية على الجزائر (الجنرال دي برمون) إلّا يوما واحدا، ليصدر قرارا آخر يكفل فيه لنفسه حق التصرف في الأملاك الدينية (أي الأوقاف) بالتأجير والكراء؛ على اعتبار أنّ الحكومة الفرنسية هي التي حلّت محل الحكومة الجزائرية في إدارة الأملاك الوقفية وتوزيع ريعها على مستحقيها. إلّا أنّ عملية المصادرة هذه - مع كلّ أسف - لم تتم لحساب الجهات التي وقفت عليها هذه الأراضي والأملاك، بل تمّت لحساب الحكومة الفرنسية التي نهبّت أموال الأحباس وصرفتها في غير ما كان يجب أن تصرف فيه حتى أنّ الكاردينال (أسقف الديانة المسيحية) بالجزائر، كان يناله منها ثلاثون ألف (30000) فرنكا سنويا؟! (الجيلالي، 2009، 53/4).

ومن أغرب ما نص عليه القرار الجائر المؤرخ في: 08 سبتمبر 1830م - ممّا يؤكّد جشع المستعمر الفرنسي - أنه: أعطى مهلة ثلاثة (3) أيام فقط للاستظهار بإثبات الملكية وإلّا فإنّ سلطات الغزو تصادرها دون انتظار. فكان على "كلّ الأفراد الذين تخضع لهم تلك الأملاك عليهم أن يتقدموا (بما في ذلك حسين باشا - الذي أصبح منفيًا - والوزراء والإنكشارية الذين وصلوا إلى أناضول، والبايات...) في ظرف ثلاثة أيام من نشر هذا القرار بإثبات البيانات التي تحتوي على: طبيعة ووضع وكمية الأملاك التي في حوزتهم وكمية الدخل منها أو الأجر الذي ينجر عنها وأخيرا مدة آخر الدفع." (بوابة الجزائر، 2014)

فقد جاء في المادة الرابعة (4) من هذا القرار أنه: "خلال ثلاثة (3) أيام سيضع المفتون والقضاة والعلماء وغيرهم، وهم المقترحون إلى الآن لتسيير المؤسسات المذكورة، سيضعون لدى إدارة الدومين الأسماء وعقود الملكية... والسجلات والوثائق التي تمّ تسييرها، وكذلك قائمة اسمية بالمخلات، وعليهم أن يكتبوا عليها أيضا مبالغ الإيجار السنوي لها ومدة آخر دفع مستحق."

بل، واتباعا لأسلوب البوليس الذي مهّر فيه ممثلوا الاستعمار (خاصة: كلوزيل - و-روفغو) فقد تضمن القرار وعدا بأنّ كلّ شخص يكشف للسلطة الفرنسية عن وجود ملك وقفي لم يعلنه صاحبه يُكافأ بنصف الغرامة التي ستفرض على المالك المتخفي؟! حيث جاء في المادة السابعة (7) منه: "إنّ كلّ شخص يكشف للسلطة الفرنسية عن وجود بناية غير مصرح بها سيكون له الحق في نصف الغرامة التي ستفرض على المستترين."

بينما جاء في المادة الخامسة (5) من هذا القرار محل الدراسة أنه: "على مسيري الأملاك الدينية العمومية (الأوقاف العامة) أن يقدموا كلّ شهر عرضا أو كشفا إلى مصلحة أملاك الدولة، يتضمن مصاريف الصيانة والخدمات الخاصة بالمساجد وأعمال الإحسان وغيرها من المصاريف التي كانت في العادة تؤخذ كمعونة من مداخل هذه الأملاك."

ولعل أقل ما يمكن أن يوصف به هذا القرار القمعي، الذي يعتبر أول مسلك تشريعي بخصوص الاعتداء على الأوقاف وكل ما يرمز للدين الإسلامي في الجزائر؛ أنه انتهاك صريح لأحكام البند الخامس (05) من معاهدة تسليم الجزائر المحررة يوم: 05 جويلية 1830م، الموقعة من طرف قائد الحملة الفرنسية الجنرال (دي برمون وحسين باشا داي الجزائر)، والتي نصت على أن: "يظل العمل بالدين الإسلامي حرا، كما أن تُعطى حرية السكان مهما كانت طبقتهم، ودينهم، وأملاكهم، وتجارتهم، وصناعتهم لن يلحقها أي ضرر. وستكون نساؤهم محل احترام... ويقسم الجنرال على ذلك بشرفه."

فلم يكف "ينقضي على أخذ العهود والمواثيق المؤكدة من فرنسا على تأمين السكان وتطمينهم على ديانتهم وأموالهم وحرمتهم الشخصية... مدة شهرين فقط حتى أخذت فرنسا في نقض ما أبرمته مع الحكومة الجزائرية وهدمته... فأطلقت يد النهب والسلب والقمع وانتهاك الحرمات بين الناس، ولاسيما فيما يختص بالمادة الخامسة من الاتفاقية المبرمة بين الدولتين؟ الجزائرية والفرنسية-المتعلقة بالمؤسسات الدينية والشريعة الإسلامية والأوقاف، كما جاء في المعاهدة فإنها أصبحت كلها منقوضة... جميع موادها غير محترمة، فلا تراهم ينظرون إليها إلا كما ينظرون إلى مجرد الحبر على ورق... (الجيلالي، 2009، 44/4)، فمنذ اللحظات الأولى للاحتلال وقع الغدر بالمادة الأولى من اتفاق الجزائر في يوليو 1830... استولى المحتلون الفرنسيون على ما أسموه بأموال البايك أو الدولة الجزائرية، ثم على أملاك أخرى أسموها أملاك الأتراك، وبعد أقل من شهرين أصدروا قرارا نص على وضع جميع الأملاك الدينية وبنائها في يد أملاك الدولة الفرنسية (الدومين). (سعد الله، 1998، 154/5) وهو ما تجلّى من خلال القرار الآتي.

ثانيا. القرار الصادر بتاريخ 07 ديسمبر 1830: تم بموجب هذا القرار الذي أصدره (كلوزيل) وضع الأوقاف العامة تحت مراقبة المدير العام لمصلحة الأملاك العامة (الدومين)، حيث طلب فيه من المفتين والقضاة والوكلاء أن يقدموا حساباتهم عن الأوقاف وسجلاتهم وأوراقهم إلى مدير الدومين، بل وهدّد المخالفين بالعقاب الشديد، مع سياسة الغدر والخداع التي ميّزت السلطة الاستعمارية في تعاملها مع الجزائريين دوما، فقد وعدهم - إلى جانب توعدهم - بأن إدارة الدومين ستدفع لهم من حساب الأوقاف ما يحتاجون إليه شهريا، وهو ما لم يتحقق طبعاً؟! (سعد الله، 1992، 76/1)

أما عن الأهداف الباعثة لمصادرة الأملاك الوقفية على ذلك النحو، فيمكن إجمالها في دافعين أو هدفين اثنين هما: "الأول سياسي والثاني اقتصادي، وهما متصلان إلى حد بعيد. فأما الأول فهو خوف الفرنسيين من أن بقاء المسلمين على أملاكهم وخصوصا أملاك الأوقاف التي هي مقدسة عند الجميع، سيجعل من وكلائها وعلمائها ومفتيها زعماء دينيين سياسيين معارضين للوجود الفرنسي، وهي قوة لم يحسب لها الفرنسيون حسابا عند توقيع الاتفاق مع داي الجزائر. والثاني أنّ بقاء تلك الأملاك في أيدي المسلمين سيبقيهم أغنياء ومستغنين عن السلطة الجديدة، ولن يحصل الفرنسيون الذين رافقوا الجيش والتحقوا به على طريقة لشراء الأملاك والاستقرار في الجزائر وتذكر المصادر الفرنسية ذلك بكل وضوح، بينما تأميم الأملاك يسهل عملية نقل الملكية ويُفقد المسلمين مصدر ثروتهم الاقتصادية... وقوتهم السياسية ويحقق هدف الاستعمار.

فقد شعر الغزاة من أول وهلة أنه لو تركت الأملاك الإسلامية (الأوقاف) والفردية (الخاصة) في يد المسلمين فإنه لا يمكن للمهاجرين (الفرنسيين والأوروبيين) شراء الأملاك والاستقرار في البلاد... وقد حاول الأوروبيون فعلا شراء الأملاك من المسلمين الجزائريين، ولكنهم وجدوا صعوبة في ذلك. فقد تدخل اليهود كوسطاء بينهم وبين المسلمين، فارتفعت الأثمان وقلّت الضمانات، خصوصا بالنسبة لشراء أملاك الغائبين، كما أنّ حصص البيع معقدة إذ هناك من يبيع فقط الربع أو الخمس من الحصة... أما حين وضع الدومين يده على الأملاك فقد سهل على الأوروبيين الحصول على الأملاك وأعطاهم الضمانات، وكان المشتري الأوربي (ابتداء من عهد كلوزيل) معفى من كل شيء سوى أن عليه أن يدفع الفائدة للدولة.

وإذا كان الأفراد قد احتجوا ودافعوا عن أنفسهم-دون جدوى في أغلب الأحيان-للحصول على التعويضات عن أملاكهم المصادرة، فإن الأوقاف كانت من أكثر المؤسسات ضياعا، إذ يقر حتى الكتاب الفرنسيين أنّ مؤسسات الوقف ظلت دون تعويض... أمّا أملاك الوقف فقد وقع اغتصابها فهرا وعدوانا، وكان ذلك سببا في ضمور حركة التعليم واختفاء المعلمين وغلق المدارس... " (سعد الله، 1998، 153-152/5)

وقد تمكنت السلطة الفرنسية من تطبيق هذا القرار بصفة كلية في مدينتي وهران وعنابة، حيث تمّ حجز وتسليم الأوقاف إلى عدة جهات، منها:

- أوقاف العيون؛ لمهندسين فرنسيين.
- أوقاف الطرق؛ لمصلحة الجسور والطرق، بحجة ضعف الأمناء، وعدم قدرتهم للقيام بدورهم.
- أوقاف الجيش؛ بحجة أنّ الأملاك عثمانية، وبقاؤها بأيدي الأهالي يشجعهم على المضي في الثورة.
- أوقاف المساجد؛ فسخت بدعوى أنّ مداخلها تُنفق على أجانب خارج البلاد، أي أنّها أموال ضائعة (وزارة الشؤون الدينية والأوقاف، 2020).

في إطار تنفيذ هذا القرار، جاء "مخطط جيراردان"، بتاريخ: 25 أكتوبر 1832م، والذي تقدّم بموجبه المدير العام للأملاك الدولة بمخطط عام لتنظيم الأوقاف بوضعها تحت إشراف الإدارة الفرنسية (سعيدوني، 2000، ص22).

والحقيقة أنّ هذا المسلك إنّما شكّل "مخططا عاما لتصفية مؤسسات الأوقاف في الجزائر"، حيث تمّ تطويره ليتحول إلى تقرير مفصل حول وضعية المؤسسات الوقفية سنة 1838م، فوضعت الأوقاف تحت سلطة المقتصد المدني الفرنسي الذي أصبح يتصرف بكل حرية في ألفي (2000) وقف، موزعة على مائتي (200) مؤسسة وقفية، وذلك بعد معاينة وجرّد ما تعلق بالأملاك الوقفية في الجزائر طيلة ست (6) سنوات من العمل- التي امتدت من تاريخ الإعلان عنه وإلى غاية نهاية سنة 1838م- فكان أن أسهم هذا المخطط، أو بالأحرى أسس الأرضية السانحة لإصدار المرسومين المؤرخين في: 01 أكتوبر 1844م، 30 أكتوبر 1858م- وسيأتي بيان ما تعلق بهما لاحقا- ثالثا المرسوم الصادر بتاريخ 31 أكتوبر 1838: أطلقت السلطة الاستعمارية بموجب هذا القرار يدها للتصرف في الأملاك الوقفية بشكل كبير الأمر، الذي أعطى السلطة الفرنسية الجرأة على إصدار منشور ملكي تابع له بعد حوالي سنة بتاريخ: 24 أوت 1839م، حيث تمّ بموجبه تقسيم الأملاك إلى ثلاثة أنواع:

- أملاك الدولة: وتشمل كلّ العقارات المحولة، التي تُوجّه للمصلحة العمومية عن طريق قرارات تشريعية، وكان من ضمنها الأوقاف.
- الأملاك المستعمرة.

- والأملاك المحتجزة. (مسدور، منصور، 2008، 69)

توالى تبعا لهذا القرار القرارات والمناشير واللوائح، التي كان هدفها الوحيد هو الاستيلاء على الأوقاف، لعلّ أهمّها القرار الصادر بتاريخ: 01 أكتوبر 1843م، والذي يقضي بنزع صفة المناعة والحصانة عن الأملاك الوقفية، إذ أصبحت بموجبها أحكام المعاملات الخاصة بالأملاك العقارية، وهو ما سمح للأوروبيين من الاستحواذ على الكثير من الأراضي الوقفية التي كانت تشمل نحو (50%) من مجموع الأراضي الزراعية، وبذلك تناقصت الأوقاف وشحت مواردها، فلم تعد تتجاوز سنة 1843م (293) وقفا منها: (125) منزلا، و(39) دكانا، و(03) أفران، و(19) بستانا، و(107) بناء، بعدما كانت تقدر قبل الاحتلال الفرنسي بـ (550) وقفا. (هجيرة، 2017، ص 20-22)

رابعا- القرار الصادر بتاريخ 01 أكتوبر 1844: الذي أكدت المادة الثالثة (3) منه على رفع صفة المناعة على الأملاك الوقفية، فأصبح بموجبها يخضع الوقف لأحكام المعاملات المتعلقة بالأملاك العقارية. وهو ما سمح- أو حتى شجع- للمعمرين الأوروبيين بالاستيلاء على

كثير من أراضي الوقف، التي كانت تشكل نصف الأراضي الزراعية الواقعة بضواحي المدن الجزائرية الكبرى وذلك من خلال جعل عملية البيع المتعلقة بالأموال الوقفية ما بين المسلمين - الجزائريين والأتراك - والأوروبيين جائزة وصحيحة.

ليصدر بعد سنتين القرار المؤرخ في 21 جويلية 1846، الذي كان يستهدف بالدرجة الأولى تحصيل أكبر قدر ممكن من الأراضي وتهيئة الجو للكولون القادمين إلى الجزائر، والشروع في تطبيق سياسة التعمير في الجزائر (رمول، 2006، ص15)، فضلا عن أن هذه الطريقة في تمليك العقارات لم تؤت ثمارها، ليقع العدول عنها من قبل الإدارة الفرنسية. (باشا، د س، 96)

خامسا- القرار الصادر بتاريخ 30 أكتوبر 1858: الذي وسع من الصلاحيات المنصوص عليها في القرار المتقدم البيان أعلاه قريبا، حيث أصبحت الأوقاف خاضعة لأحكام الملكية العقارية المطبقة في فرنسا. كما سمح لليهود وبعض المسلمين بامتلاك الأوقاف وتوارثها.

سادسا- القانون الصادر بتاريخ 26 جويلية 1873 (وهو ما يعرف ب: مشروع ورنبي)، الذي اختتمت به الإدارة الفرنسية مسلسل الاستيلاء على الأملاك الوقفية وفرنستها (زردوم، 2010/2009، ص51-52)، فقد استهدف تصفية أوقاف المؤسسات الدينية لصالح التوسع الاستيطاني الأوروبي في الجزائر، ومنه وضع حد نهائي للأراضي الوقفية فكان شعاره: مشروع فرنسة الأراضي الجزائرية، الأمر الذي يظهر جليا في أولى مواد، حيث جاء في المادة الأولى (01) منه: "إن تأسيس الملكية العقارية بالجزائر وحفظها والانتقال التعاقدى للممتلكات والحقوق العقارية مهما كان أصحابها تخضع للقانون الفرنسي."

الحقيقية أن هذا القانون يعتبر وسيلة لإخضاع جميع الممتلكات العقارية للقانون الفرنسي، دون النظر للأحكام القانونية والأعراف المحلية السائدة، ولا حتى للأحكام الشرعية لتصبح مادة تجارية. وما يمكن استنتاجه بالنسبة للإدارة الاستعمارية للأوقاف، أنها جسدت السياسة الفرنسية للقضاء على نظام الوقف وذلك بتصفية الأملاك الوقفية نهائي، وإلغاء تصنيف الملكية الوقفية من التصنيفات القانونية للملكية في النظام الفرنسي، وبالتالي تحويل رصيد هائل من العقارات الوقفية إلى ملكية المعمرين واليهود، وإلى ملكية الإدارة الفرنسية.

اعتبر هذا القانون أيضا السند القانوني الذي بمقتضاه أجريت تحقيقات عقارية جماعية، أدت إلى تأسيس سندات ملكية ومخططات سلمت لأصحابها- بغير وجه حق- حيث شملت الأراضي الفلاحية الوقفية الخصب ذات المردودية العالية، فبلغت مساحة الأراضي الوقفية الفلاحية التابعة للجزائريين (0,02) مليون هكتار في حين تجاوزت أراضي المعمرين (2) مليون هكتار، وهو ما يعكس مدى التوسع الاستيطاني للأوروبيين، والقضاء على المقومات الاقتصادية والأسس الاجتماعية والحضارية للشعب الجزائري (بن مشرن، 2012/2011، ص91-92)، ليستمر المنهج الاستدماري تجاه مختلف مناحي الحياة (بما فيها ما تعلق بنظام الأوقاف) في الجزائر يُجسّد وفق خطوات مدروسة.

3. انعكاسات السياسة التشريعية الفرنسية بشأن الأوقاف على الجزائريين

1.3 انعكاسات السياسة التشريعية الفرنسية بشأن الأوقاف على المستوى الاقتصادي والاجتماعي:

لا شك في أنه كان للسياسة التشريعية، التي أقدمت عليها الإدارة الاستعمارية فيما تعلق بالأوقاف الجزائرية، انعكاسات سلبية كبيرة على الصعيدين الاقتصادي والاجتماعي.

فعلى المستوى الاقتصادي: كانت استراتيجية الإدارة الاستعمارية دقيقة وواضحة، تستهدف استنزاف المقدرات والثروات الجزائرية رأسا، ولعل أيسرها وأظهرها منذ الأيام الأولى للاحتلال، الأملاك الوقفية وعوائدها الكبيرة، التي ركز الفرنسيون على الاستيلاء عليها، لاسيما بعد جملة الدراسات والإحصاءات التي قام بها الخبراء.

أحصى الفرنسي (أوبنور) يوم: 25 أوت 1830، إلى قائد الحملة العسكرية على الجزائر (الجنرال دي برمون) أنّ دخل مشروع وقفي واحد وهو "سبل الخيرات" الذي (أسسه شعبان خوجة) سنة 1590م، بلغ في هذه السنة مائة وخمسون ألف (150.000) فرنك ذهبي.

بينما أحصى بعض الفرنسيين مبالغ مالية الأوقاف - خاصة في أيام الاحتلال الأولى - يفوق الأربعين مليون (40.000.000) فرنكا ذهبيا؛ ما يعادل نسبة (66 %) من مجموع الأملاك العقارية والزراعية. كما جاء في التقرير الذي وضعه مدير المالية (بلونديل) المؤرخ يوم: 30 نوفمبر 1842م، أحصى فيه تلك الأوقاف. الجدول 1: (عدد أوقاف كبرى عواصم القطر الجزائري)

مكان الوقف	الأوقاف المثمرة	الأوقاف المختصة بالمصالح العامة	المجموع
الجزائر	1764	34	1798
بونة (عناية)	60	15	75
وهران	109	23	132
قسنطينة	1276	416	1692

(المصدر: الجيلاي، 2009، 57/4)

لعل الأمر يتضح أكثر من خلال هذه الجداول الإحصائية للأوضاع المالية التي كانت تتمتع بها الأوقاف خلال السنوات الأولى من الاحتلال (1936-1941) التي حملت الإدارة الاستعمارية على تحويل الأملاك الوقفية إلى ملكية عامة أو ملكية تابعة للفرنسيين والمعمرين، حيث فقد الجزائريون جراء هذا المسلك الاستعماري أبرز مصادر الثروة الاقتصادية لهم:

الجدول 2: (الأوضاع المالية لأوقاف الحرمين، سبل الخيرات، والأندلس خلال الفترة: 1936-1941)

السنة	أوقاف الحرمين	سبل الخيرات	أوقاف الأندلس
1836م	10570115	9750.40	167.075
1837م	109895.99	1334127	3970.80
1838م	109937.25	13903.70	3970
1839م	143068.62	12192.709	4141.24
1840م	166495.25	12712	3884.24
1841م	177268.91	10615.55	2775.20
المجموع	812367.17	72515.61	18734.20

المصدر: جفار، 2014/2013، ص 40.

الجدول 2: (العوائد المالية لأوقاف الحرمين، سبل الخيرات، والأندلس خلال الفترة: 1936-1941):

السنة	أوقاف الحرمين	سبل الخيرات	أوقاف الأندلس
1836م	1074.26	10019.33	92.22
1837م	11038.46	13408.04	3988.50
1838م	127895.56	13989.25	4098.54
1839م	131941.13	14393.78	4063.98
1840م	16785.44	15715.66	4017.85
1841م	177268.91	14447.19	2823.10
المجموع	824788.83	81973.25	19979.19

المصدر: جفار، 2014/2013، ص 40.

من هذا المنطلق المادي لقيمة الأملاك الوقفية وثمارها، عمدت السلطة الفرنسية من خلال تلك التشريعات إلى تحويل طبيعتها إلى ممتلكات خاصة للفرنسيين والمعمرين، وأخرى عامة، حيث جردت الجزائريين من هذه الممتلكات، وحبست عنهم تلك العوائد التي كانت تدرها. فقد صرح أحدهم (زايس)، مبينا البعد الاقتصادي لاحتلال الجزائر فيما تعلق بالأوقاف، قائلاً: "إنّ الأوقاف تتعارض والسياسة الاستعمارية، وتتناقى مع المبادئ الاقتصادية التي يقوم عليها الوجود الاستعماري الفرنسي في الجزائر"، لذا عملت الإدارة الفرنسية جاهدة على نزع صفة الحصانة والمناعة على الأملاك الوقفية." (وزارة الشؤون الدينية والأوقاف، 2020)

ويمكن إجمال الانعكاسات الاقتصادية السلبية على المجتمع الجزائري المترتبة عن المسلك التشريعي الذي أقدمت عليه لإدارة الفرنسية بشأن الأوقاف، في النقاط الآتية:

✓ فقدان الجزائريين لأبرز مورد مالي واقتصادي لهم؛ فقد كانت الأوقاف- كما تقدم بيانه- عصب الدورة الاقتصادية وقتئذ، إذ يعادل مجموع الأملاك الوقفية ثلثي (3/2) الأملاك الموجودة في الجزائر، وهو حتما ثروة هائلة ومؤثرة في تحقيق الاستقرار المالي والاقتصادي الجزائري.

✓ حرمان الجزائريين من مصدر التمويل؛ ذلك أن الأوقاف تتمتع بميزة اقتصادية هامة ألا وهي مسألة التمويل الذاتي من خلال استثمار وتنمية الملك الوقفي، إلى جانب إنفاق الثمار والعوائد المترتبة عن ذلك على الموقوف عليهم. لكن استيلاء الإدارة الفرنسية على الأوقاف أدى إلى تعطيل المؤسسات الوقفية، وتبعاً لذلك حرمان الجزائريين من عوائدها، ومنه حرمانهم من أهم مصادر التمويل التي كانت تدر عليهم بشكل دوري وقار.

✓ حرمان الجزائريين من مساهمة الوقف في العملية الإنتاجية؛ حيث أدى اغتصاب الأوقاف من قبل الاحتلال الفرنسي إلى تعطيل دور المؤسسات الوقفية عن دعم وتنمية الحركة الإنتاجية، لما لها من أثر هام وأساس ضمن الدورة الاقتصادية.

✓ عدم حفظ المال والأصول المنتجة؛ حيث استحوذ الفرنسيون على الأملاك الوقفية، وكذا الثمار أو العوائد المترتبة عن استثمارها، ليحرم الجزائريون تبعاً لذلك من الأصول الوقفية وفوائدها.

✓ التقليل من فرص العمل؛ بل وانعدامها بالنسبة لآلاف أو ملايين الجزائريين، الذين أحيلوا على البطالة بحكم سيطرة الإدارة الفرنسية على الأوقاف وتحويل طبيعتها وملكيته إلى ملكيات عامة وخاصة لصالح الفرنسيين والمعمرين الأوروبيين، وهي سياسة استعمارية ممنهجة، تستهدف تفجير وإحالة الجزائريين على البطالة، بل وجعلهم في أحسن الأحوال خماسين- بل عبيدا- لدى المستوطنين (جفار، 2015/2014، ص39).

✓ تدخل السلطات الفرنسية وتحكمها التام في عملية تشغيل وتقديم الأجور- التي حتما لا تناسب الأداء- للجزائريين، الذين حالفهم الحظ في شغل منصب يسدون من خلاله حاجات عائلاتهم...

✓ تحكم السلطات أو الإدارة الفرنسية في تقديم المساعدات- الخيرية- للجزائريين، بعدما قامت باستنزاف ثرواتهم وممتلكاتهم الخاصة والوقفية وظهورها في مظهر حامل لواء حقوق الإنسان، الرحيم بالشعب الوصي عليه. (زاوي، 2015/2014، ص 331 وما بعدها. أشير إلى أن أطروحة الدكتوراه المتقدمة، والمنشورة في شكل نسخة إلكترونية (pdf) مبتورة من الفصل الرابع المعنون بـ "انعكاسات السياسة الاستعمارية على الأوقاف"، ص: 283-354، وهو فصل في غاية الأهمية تمتيت لو يعاد نشر المذكورة كاملة، أو استدراك الأمر بنشر الفصل بشكل مستقل).

أما على المستوى الاجتماعي؛ فمن الطبيعي أن يكون لاستيلاء الإدارة الفرنسية على الأملاك الوقفية الأثر السلبي المباشر على الجزائريين اجتماعياً، الأمر الذي تجلّى- إجمالاً- من خلال النقاط الآتية:

✓ انتشار الفقر في أوساط الجزائريين، بعدما كانوا ينعمون برغد العيش في كنف منظومة اقتصادية واجتماعية مؤسسة على التعاون

والتأزر في ظل مؤسسات وقفية تذر عليهم عوائد ثابتة، تحقق لهم العيش الكريم.

ذلك أن نظام الأوقاف يعتبر آلية هامة في القضاء على الفقر والحاجة داخل المجتمع المسلم، من خلال توزيع الفوائد المترتبة عن استغلال الأموال الموقوفة على الموقوف عليه، بل ويعمل على خلق فرص عمل؛ إما داخل المؤسسة الوقفية ذاتها أو في القطاعات المتعاملة معها، ضمن الدورة الاقتصادية الجامعة.

إلا أن مخالفة الإدارة الفرنسية لأحكام الأوقاف؛ من خلال عدم تجسيد شروط الواقفين، إلى جانب عدم التوزيع العادل للأرباح الوقفية... أسهم في تنامي انتشار الفقر والحاجة بين الجزائريين.

✓ لجوء الجزائريين إلى الهجرة-وهي في الحقيقة هجرة قسرية أو تهجير- نحو البلدان العربية والإسلامية، بحكم الفاقة والحاجة الملحة التي تسببت فيها السلطة الفرنسية، من خلال مسلكها التشريعي الماكر والممنهج، والذي يعتبر اغتصاب الأوقاف أحد أبرز أوجهه.

2.3 انعكاسات السياسة التشريعية الفرنسية بشأن الأوقاف على المستويين الديني والتعليمي:

لم تقف تداعيات السياسة الفرنسية على الجزائريين بشأن فرنسا وتغريب الأوقاف عند جانبيها الاقتصادي والاجتماعي فحسب، بل راحت تتجاوز ذلك إلى أمر ربما أعظم، إنه ضرب الأمة الجزائرية في مقومات هويتها الثقافية، التعليمية والدينية (عطيلي، 2019/2018، ص 29-31).

تجدر الإشارة والتنبيه في هذا الصدد، إلى أن السياسة الاستعمارية في بعدها الديني، ليست في حقيقة الأمر مجرد انعكاس أو أثر فحسب، بل هي أحد أهم منطلقات وأسس احتلال فرنسا الجزائر.

فمن الأدلة التاريخية المؤكدة للمقصد التنصيري للاستعمار الفرنسي في حملته على الجزائر، نورد القولين الآتيين:

- قال ملك فرنسا شارل العاشر نهاية شهر ماي من سنة 1830م، بمناسبة خطبته التي ودَّع فيها المشاركين في الحملة العسكرية على الجزائر- التي شارك فيها ستة عشرة قسًا-: "إن العمل الذي ستقوم به الحملة ترضية للشرف الفرنسي سيكون بمساعدة العلي القدير لفائدة المسيحية كلّها..."

- وقال الجنرال دي برمون في بيانه الموجه لرجال الدين، الذين رافقوا الجيش الفرنسي: "لقد جئتم لتعيدوا معنا فتح الباب على مصراعيه لتدخل المسيحية إفريقيا، وإننا كبيرو الأمل أن تعمّ هذه الربوع قريبا لتعمل من جديد على ازدهار المدنية التي انطفأ نورها منذ عدّة قرون..." (الجيلالي، 2009، 09/4).

وتظهر سياسة المستعمر الفرنسي في مجال القضاء على الأوقاف في بعدها الديني والتعليمي، من خلال ما يأتي:

✓ تناقص عدد أماكن العبادة: ففي مدينة الجزائر؛ تراجع عدد دور العبادة من: (186) موزعة على النحو الآتي: (13) مسجدا جامعاً، (108) مسجدا صغيراً، (32) مصلى و (12) زاوية، ليصبح (12) مسجدا منها (8) مساجد كبيرة بعد سنة 1862. ولم تكن تلك الانعكاسات حبيسة الجزائر العاصمة وضواحيها فحسب، بل نجد نفس الأوضاع عرفتها باقي المدن الجزائرية الأخرى، فهذه مدينة قسنطينة مثلاً؛ انخفض عدد المدارس وأماكن العبادة فيها من: (86) إلى (30) في أقل من عشر (10) سنوات: 1837-1846 (سعيدوني، 2000، ص 22).

✓ تحويل دور وأماكن العبادة من مساجد وزوايا عن طبيعتها: لم يول المستعمر الفرنسي أدنى صور احترام المشاعر الدينية للمسلمين الجزائريين، حيث عمد من خلال جملة التشريعات التي أصدرتها إدارته ابتداء من القرار المؤرخ في: 08 سبتمبر 1830م، والقاضي بضم الأوقاف- بما فيها تلك التابعة للمساجد وغيرها- إلى أملاك الدولة في مسلك يرمي إلى الإساءة إلى العديد من المؤسسات الدينية والتعليمية (التي تكاد تكون جميعها أوقافاً)، وفق سياسة الاستهتار والعبث بالمقدسات الدينية للجزائريين حيث مَسَّحَ (من المسيحية) العديد منها؛ فحوّلها إلى كنائس، ثكنات عسكرية، إدارات، أو بيعت كأملاك للأوروبيين، ومنها ما هدم، بل منها ما حولت إلى

إسطنبول، في حين بقيت القلة القليلة منها على حالها.

ولنا في هذا السياق أن نورد ما عرفته مساجد قسنطينة بعد احتلالها سنة 1837م من تغيير في وظيفتها أو هدم ونحو ذلك، حيث كانت تحصي سبعين (70) مسجدا، فتصرف فيها الفرنسيون على النهج المشار إليه آنفا، من خلال:

* تحويل جامع سوق الغزل (الذي كان من أجمل جوامع المدينة) إلى كاتدرائية كاثوليكية.

* الاستيلاء على جامع القصبة (وهو من المباني الشهيرة في العهدين الحفصي والعثماني) ليهدم بعد ذلك.

* كما هدمت مساجد وزوايا أخرى، نحو جوامع: سيدي فرج، سيدي الفرجاني سيدي مسلم وغيرها (سعد الله، 1992، 79/1).

✓ تراجع عدد دور التعليم وانتشار الجهل والأمية: تجدر الإشارة ابتداء إلى أن المستوى التعليمي - والثقافي - للمجتمع الجزائري قبيل أو عند بداية الاحتلال الفرنسي كان راقيا، إلى درجة أنه - كما يشهد على ذلك المؤرخين الفرنسيين والأوروبيين - كان يفوق المجتمع الفرنسي (سعد الله، 1998، 28/3) فقد كان أغلب الجزائريين يعرفون القراءة والكتابة والحساب، وفي هذا الصدد يذكر المؤرخ الفرنسي (روزيت) أن: "مدينة الجزائر كانت بها 100 مدرسة عمومية وخاصة، قبل حلولنا، وبكل مدرسة حوالي 10 إلى 15 طفلا" إناثا وذكورا، ونفس الأمر عرفته باقي المدن الجزائرية (جفار، 2015/2014، ص68).

إلا أن الوضع لم يدم، فسرعان ما انقلب بعد الاحتلال الفرنسي، الذي عمد وفق سياسة تشريعية ممنهجة إلى ضرب أهم دعامة وممول للتعليم في الجزائر، المتمثلة في الأملاك الوقفية، ليتراجع تبعا لذلك عدد دور التعليم والمدارس وينتشر الجهل - بالأحرى التجهيل - والأمية، إلى جانب التضيق على المعلمين وحملهم على تغيير العمل أو الهجرة، أو حتى نفيهم - داخل أو خارج التراب الجزائري... فقد عمد المستعمر الفرنسي في مجال القضاء على التعليم بين الجزائريين إلى غلق العديد من المدارس ودور العلم، التي حولت عن دورها الأساس إلى وجهات أخرى؛ مخازن، محلات ودكاكين...، كما عمل على هدم العديد منها.

ففي مدينة الجزائر مثلا، قامت السلطات الفرنسية بهدم المدارس الآتية:

- مدرسة القشاش: كانت مشهورة بما تقدمه من علوم، هدمت مع الجامع الذي كانت ملحقة به.

- مدرسة الجامع الكبير: كان مصيرها مصير الجامع، حول إلى حمام يُسيره أحد المعمرين ليتم هدمه فيما بعد.

- مدرسة جامع السيدة مريم.

- مدرسة جامع السلطان.

- مدرسة جامع خير الدين دمرت عن آخرها.

- مدرسة جامع سيدي عبد الرحمان الثعالبي.

ومن مجموع اثنا عشرة (12) مدرسة ثانوي، يضاف إليها عدد المدارس الملحقة بالزوايا والمساجد، لم يبق منها إلا العدد القليل (بديريته، 2015/2014، ص23-24).

بينما نجد في مدينة قسنطينة انخفاض وتراجع عدد المدارس، وتبعا لذلك تراجع مجموع الطلبة بمدارسها من: (600) إلى (60) في أقل من عشر (10) سنوات: 1837-1846 (سعيدوني، 2000، ص22).

فهذه مجرد إشارات تاريخية -يسيرة- من قبيل التذليل على هجوية المستعمر الفرنسي، من خلال تلك السياسة التشريعية التي انتهجتها إدارته بشأن الأوقاف، حيث سعت جاهدة منذ الأيام الأولى إلى اغتصابها، لعلمها اليقين بقيمة هذا النظام المالي، في أبعاده المختلفة؛ الاقتصادية، الاجتماعية، الدينية والتعليمية.

4. خاتمة:

بعد هذه الجولة في رحاب هذه المقالة العلمية؛ التي حاولت من خلالها تجلية أهم التشريعات التي جاءت بها الإدارة الفرنسية كأسلوب

ومنهج في تعاملها مع المجتمع الجزائري، والتي مثّلت في حقيقتها سياسة استدمارية قمعية، سعت من خلالها إلى تكريس وإنجاح العملية الاستيطانية وترسيخها حتى تصبح واقعا لا يمكن مقاومته، والسعي للتخلص من آثاره في مختلف مناحي حياة المجتمع الجزائري، من خلال فرنسته، ولعلّ من أهمها ما تعلق ب: نظام الأوقاف، حيث أمكن تبعا لذلك الخلاص إلى تقرير النتائج الآتية:

1- عمدت الإدارة الفرنسية إلى محاولة إلغاء ما تعلق بنظام الأوقاف واستبداله بالنظام المدني الفرنسي، وذلك من خلال إصدار جملة القوانين والأوامر والمراسيم والقرارات... قصد تحقيق غايات كانت تستهدف أو تأمل بلوغها، لعمها اليقين أن هذا النظام المالي يعتبر مصدر قوة بالنسبة للجزائريين، وهو ما يظهر جليا من خلال المستوى الهائل الذي كانت تشهده مختلف المناحي الحياتية التي تستفيد من عوائده في أبعادها: الاقتصادية، الاجتماعية، الدينية والتعليمية.

2- إنّ مسلك الإدارة الاستعمارية الفرنسية من خلال جملة التشريعات، هو محاولتها منذ بداية الاحتلال، تجاوز أحكام هذا الفرع التشريعي من خلال رفع الحصانة أو المناعة عن ملكية الأوقاف، وإخضاعها للسلطة المباشرة للإدارة الفرنسية كخطوة تمهيدية للاستيلاء عليها ومنحها للمعمرين الأوربيين، إلى جانب اعتمادها كقاعدة اقتصادية تستند عليها في تجسيد مخططاتها الاستعمارية.

3- بخصوص مضمون ومشتملات مختلف تلك التشريعات الفرنسية، التي تستهدف مجتمعة الاستيلاء على الأملاك بمختلف أنواعها، قد استمرت تزايد من حيث جورها وتضييقها على الجزائريين، لتزداد معها نسب الفقر، التهجير بل والقضاء على المنظومة الاقتصادية عموما، إلى جانب سياسة التجهيل والسعي نحو إبعاد الجزائريين عن المساجد- التي كانت جلها وقفية- التي كانوا يتشربون منها العلم الشرعي، ويستلهمون منها الوازع الإيماني، في الوقت الذي يتم تحويل جل تلك الأملاك والأرباح إلى المعمرين قصد تحقيق الاستيطان في مختلف ربوع الجزائر؛ شمالا وجنوبا، شرقا وغربا، حضرا وبدوا.

4- إنّ جملة التشريعات التي أصدرتها السلطات الفرنسية منذ الأيام الأولى لاحتلالها الجزائر في مختلف الفروع القانونية- بما فيها ما تعلق بالأوقاف- إنّما هو انتهاك صريح لأحكام البند الخامس (05) من معاهدة تسليم الجزائر المحررة يوم: 05 جويلية 1830م، والموقعة من طرف قائد الحملة الفرنسية (الجنرال دي برمون) وداي الجزائر (حسين باشا).

ومع كل ذلك أقول: لئن كان الاحتلال الفرنسي قد وضع حدّا لكيان الدولة الجزائرية منذ تاريخ هذه المعاهدة، فإنّ الجزائريين بذلوا الغالي والنفيس حتى يحافظوا على هويتهم العربية الإسلامية، ودحر المستدمر الفرنسي، الذي كان يأمل استمرار اغتصابها، لكن إيمان الجزائريين وقتئذ وتمسكهم بعقيدتهم الراسخة وشريعتهم الغراء، حال دون تحقيق مخططة التنصيري، بل كان أن وقع عكس ما أرادت فرنسا، التي أُجبرَتْ صاغرة على ترك أحكام الأوقاف خاضعا لأحكام الشريعة الإسلامية، وبقيت شريعة الله في الجزائريين حاكمة- رغم سعي المستدمر إلى تغييرها من خلال تشريعاته القمعية.

5. قائمة المراجع:

• المؤلفات:

- باشا، عمر حمدي، (د س)، نقل الملكية العقارية، الجزائر، دار هومة.
- بوضياف، عبد الرزاق، (2010)، إدارة أموال الوقف وسبل استثمارها في الفقه الإسلامي والقانون، الجزائر، دار الهدى.
- الجيلالي، عبد الرحمن بن محمد، (2009)، تاريخ الجزائر العام، الجزائر، دار الأمة.
- رمول، خالد، (2006)، الإطار القانوني والتنظيمي لأموال الوقف في الجزائر، دراسة مقارنة، الجزائر، دار هومة.
- سعد الله، أبو القاسم، (1998)، تاريخ الجزائر الثقافي، بيروت، دار الغرب الإسلامي.
- سعد الله، أبو القاسم، (1992) تاريخ الحركة الوطنية الجزائرية (1830-1900)، بيروت، دار الغرب الإسلامي.
- سعيدوني، ناصر الدين، (2000)، الجزائر منطلقات وآفاق مقاربات للواقع الجزائري من خلال قضايا ومفاهيم تاريخية، لبنان، دار الغرب الإسلامي.
- سعيدوني، ناصر الدين، (1986)، دراسات في الملكية العقارية، الجزائر، الشركة الوطنية للكتاب.

• الأطروحات:

- بديرينة، سهام، (2015/2014)، النشاط الثقافي الأهلي في الجزائر (190-1918)، قسم العلوم الإنسانية، كلية العلوم الاجتماعية والإنسانية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر.
- جفار، سمية، (2014/2013)، الأوقاف في الجزائر خلال القرن 19 (1830-1870)، قسم التاريخ، كلية الآداب والعلوم الاجتماعية، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، الجزائر.
- حططاش، أحمد، (2005/2004)، النظام القانوني للوقف، قسم الحقوق، كلية الحقوق والعلوم الإدارية، جامعة الجزائر، الجزائر.
- زاهي، محمد، الأوقاف الجزائرية خلال الفترة الاستعمارية (1830-1870)، (2015/2014)، قسم العلوم الإنسانية، كلية العلوم الاجتماعية، جامعة الجيلالي ليايس، سيدي بلعباس، الجزائر.
- زردوم، صورية، (2010/2009)، النظام القانوني للأوقاف في التشريع الجزائري، قسم الحقوق، كلية الحقوق، جامعة الحاج لخضر، باتنة، الجزائر.
- عطيلي، هاجر، (2019/2018)، موقف الاحتلال الفرنسي من المؤسسات العلمية والدينية في الجزائر (1830-1938)، قسم العلوم الإنسانية، كلية العلوم الاجتماعية والإنسانية، جامعة حمه لخضر، الوادي، الجزائر.
- بن مشرنن، خير الدين، (2012/2011)، إدارة الوقف في القانون الجزائري، قسم الحقوق، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، الجزائر.

• المقالات:

- أسعيد، عليوان، (2007)، أوقاف الجزائر في العهد العثماني ومساهمتها الاجتماعية والثقافية، مجلة الإحياء، العدد 11، الصفحات؛ 296 - 312.

• مواقع الانترنت:

- بوابة الجزائر (2014)، أملاك الجزائريين المصادرة عام 1830 من قبل فرنسا: <https://www.algeriagate.info/2014/11/1830.html> (consulté le 29/09/2020)
- حمداني هجيرة (2017)، نظرة حول تاريخ الأوقاف في الجزائر، مجلة كلية التربية الأساسية للعلوم التربوية والإنسانية، جامعة بابل، العراق، العدد 32، 2017: <http://search.emarefa.net/ar> (consulté le 30/09/2020)
- فارس مسدور وكمال منصور (2008)، التجربة الجزائرية في إدارة الأوقاف: التاريخ والحاضر والمستقبل، مجلة أوقاف، الكويت، العدد 15: <https://waqfuna.com/waqf/?p=700> (consulté le 30/09/2020)
- وزارة الشؤون الدينية والأوقاف (2020)، وضعية الوقف في ظل الاحتلال الفرنسي، الجزائر: <https://marw.dz/?q> (consulté le 29/09/2020)